لم تُعرَّف جريمة الإبادة الجماعية بصورتها القانونية الحالية إلا بعد اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1948 بشأن منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، حيث عُرفت بأنها أي فعل يُرتكب بقصد التدمير الكلي أو الجزئي لجماعة قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية. وهو مشتق من الكلمة اليونانية "Genos" بمعنى الجماعة، وتقوم على ثلاثة أركان أساسية: الركن المادي المتمثل في الأفعال المجرَّمة، والركن الدولي الذي يجعلها تمس مصالح المجتمع الدولي بأسره. ويُستشهد بما يجري في قطاع غزة باعتباره محل نقاش قانوني واسع حول توافر أركان جريمة الإبادة الجماعية، في ظل ما شهدته المنطقة من عمليات قتل واسعة النطاق واستهداف للمدنيين والبنى التحتية. وقد دفع ذلك عدداً من الدول والمنظمات الدولية إلى التحرك دبلوماسياً وقانونياً، مستندةً إلى تقارير ووثائق صادرة عن هيئات أممية ومنظمات دولية. وقد أسهمت هذه الإجراءات في تعزيز المسار القانوني الدولي الرامي إلى مساءلة المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي. الكلمات المفتاحية: جريمة الابادة الجماعية ، خصائص و مميزات جريمة الابادة الجماعية،

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي